الأمم المتحدة

A/C.3/57/SR.19

الجمعية العامة

الدورة السابعة والخمسون

Distr :.General
26 January 2005
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة التاسعة عشرة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الإثنين، ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد ويناويزر . . . . . (ليختنشتاين)

المحتويات

البند ٩٧ من جدول الأعمال: تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة (تابع)

البند ٩٨ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم والشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (تابع)

البند ٩٩ من جدول الأعمال: متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة (تابع)

البند ٤٣ من جدول الأعمال: متابعة نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل*

البند ١٠٥ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها*

البند ١٠٢ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة*

* بنود قررت اللجنة أن تنظر فيها معاً.

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

02-63656 (A)

0263656

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

البند ٩٧ من جدول الأعمال: تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة (تابع) (A/C.3/57/L.14)

مشروع القرار A/C.3/57/L.14 : تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة

١ - **السيدة سيرازي** (شيلي): قدمت مشروع القرار باسم مقدميه، وقالت إن إسبانيا، وألمانيا، وأوكرانيا، وآيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبِنِن، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، والبوسنة والهرسك، وبوليفيا، وتايلند، وترينيداد وتوباغو، وجمهورية تترانيا المتحدة، وجنوب إفريقيا، والدانمرك، والرأس الأخضر، وسوازيلند، وسورينام، والسويد، وغانا، وغينيا-بيساو، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكوبا، والكونغو، وكينيا، ولكسمبرغ، وليختنشتاين، ومالطة، ومصر، والمملكة المتحدة، وميانمار، وناميبيا، والنمسا، وهولندا، واليابان، واليونان أبدت رغبتها هي أيضاً في الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار.

٢ - وقالت إنه ينبغي إجراء تنقيحين للنص المعروض على اللجنة. فينبغي الاستعاضة عن الفقرة الثالثة من الديباجة بالنص التالي:

"**وإذ تشير أيضا** إلى الالتزامات التي اعتمدتها مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية، ودوراتها الاستثنائية ومؤتمرات القمة التي عقدتها، وعمليات المتابعة التي قامت بها، ويشمل ذلك في هذا السياق، الاعتراف بإسهامات نتائج مؤتمرات الأمم المتحدة التي عقدت مؤخرا، مثل المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، المعقود في مونتيري بالمكسيك، في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢، ودورة الجمعية العامة الاستثنائية السابعة والعشرين المعنية بالطفل، المعقودة بنيويورك في الفترة من ٨ إلى ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٢، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، المعقود في جوهانسبرغ بجنوب أفريقيا، في الفترة من ٢٦ آب/أغسطس إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، والمبادئ المعرب عنها في إعلانات الأمم المتحدة ذات الصلة، وتؤكد عليها من جديد."

وفي الفقرة ١٠، يستعاض عن العبارة الواردة بعد عبارة " توضع في الاعتبار" بالعبارة التالية: " في جملة أمور ضرورة وجود متابعة متكاملة ومنسقة لجميع مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية، والدورات الاستثنائية، ومؤتمرات القمة."

٣ - **الرئيس:** قال إن إثيوبيا، وأرمينيا، وأوغندا، وإريتريا، وأنتيغوا وبربودا، وبلغاريا، وبوروندي، وبيلاروس، وبليز، والجزائر، وجمهورية كوريا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وزامبيا، وسانت لوسيا، والسودان، وسلوفينيا، وسيراليون، وفيجي، وقطر، وكازاخستان، وكرواتيا، وكمبوديا، وليبريا، وملاوي، وهايتي تود أن تشارك في تقديم مشروع القرار بصيغته المعدلة شفوياً.

البند ٩٨ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم والشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (تابع) (A/C.3/57/L.12 and L.13)

مشروع القرار A/C.3/57/L.12: تعزيز تشغيل الشباب

٤ - **السيد دي باروس** (أمين اللجنة): قال إنه يجب إدخال عبارة "إن الجمعية العامة" في بداية مشروع القرار، وينبغي إدراج عبارة "الأمانة العامة" بعد عبارة "البنك الدولي" في الفقرة ٣.

٥ - **السيد فال** (السنغال): قدم مشروع القرار بالنيابة عن مقدميه، الذين انضمت إليهم الأرجنتين، وإريتريا، وإسبانيا، وألمانيا، وأنتيغوا وبربودا، وأنغولا، وآيرلندا، وإيطاليا، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبنغلاديش، وبوركينا فاسو، وتركيا، وجمهورية تترانيا المتحدة، وجيبوتي، والدانمرك، والرأس الأخضر، والسويد، وسويسرا، وسيشيل، وغابون، وغانا، وغيانا، وغينيا، وفرنسا، وفنلندا، ولكسمبرغ، ومالطة، ومصر، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، وموريتانيا، وموريشيوس، وموزامبيق، والنمسا، وهولندا، واليابان، واليونان.

٦ - **الرئيس:** قال إن إسرائيل، وإكوادور، وآيسلندا، وبربادوس، والبوسنة والهرسك، وبوليفيا، وبيرو، وترينيداد وتوباغو، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وسانت لوسيا، وغرينادا، وقطر، وكرواتيا، وكولومبيا، والمملكة العربية السعودية، والنرويج، وهايتي، تود أن تصبح هي أيضاً من بين مقدمي مشروع القرار.

٧ - **السيد رشدي** (مصر): قال إن التصويب الذي قرأه أمين اللجنة يجب أن يطرح على فريق الصياغة، وإلا فسيكون نص العبارة: "الأمانة العامة والوكالات المتخصصة الأخرى ذات الصلة".

مشروع القرار A/C.3/57/L.13 : عقد الأمم المتحدة لمحو الأمية: توفير التعليم للجميع

٨ - **السيد غانسوخ** (منغوليا): قدم مشروع القرار بالنيابة عن مقدميه، فقال إن إسرائيل، وآيرلندا، وإيطاليا، وقبرص، وميانمار، واليابان قد أصبحت هي أيضاً من مقدمي مشروع القرار. وقال إن نحو مليار نسمة في العالم أميون، ومعظمهم من النساء والفتيات. وفي بعض البلدان لا يستطيع نحو ٧٠٪ من السكان البالغين أن يتمتعوا بحق التعليم. ولذلك من الملحّ والهامّ تنظيم حملة عالمية لمكافحة الأمية.

٩ - وقال إن مقدمي مشروع القرار وافقوا على عدد من التنقيحات. وينبغي إضافة الفقرتين التاليتين إلى ديباجة مشروع القرار بوصفهما الفقرتين الخامسة والسادسة:

" **وإذ تؤكد** أن إعمال الحق في التعليم، وبخاصة للفتيات، يسهم في القضاء على الفقر،"

"**وإذ يساورها بالغ القلق** لاستمرار الفجوة في التعليم بين الجنسين المتمثلة في كون زهاء ثلثي الأميين بين الكبار في العالم هم من النساء."

بالإضافة إلى ذلك، تُراجَع الفقرة ٥ ليكون نصها كما يلي:

٥ - **تناشد** جميع الحكومات والمنظمات المهنية أن تعزز المؤسسات التعليمية الوطنية والمهنية في بلدانها، بغية توسيع نطاق القدرات وتحسين نوعية التعليم؛

بينما تُراجع الفقرة ١٠ فيصبح نصها كما يلي:

١٠ - **تقرر** أن تدرج في جدول أعمال دورتها التاسعة والخمسين، في إطار البند المعنون "التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة" بنداً فرعياً معنوناً "عقد الأمم المتحدة لمحو الأمية: توفير التعليم للجميع".

١٠ - **الرئيس:** أعلن أن إثيوبيا، وإريتريا، وإسبانيا، وألمانيا، وإندونيسيا، وأوكرانيا، والبرتغال، وبلجيكا، وبنغلاديش، وبليز، وبوركينا فاسو، وتركيا، وتوغو، وتونس، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، والدانمرك، وسانت لوسيا، وسري لانكا، والسودان، وسورينام، وسوازيلند، وسيراليون، وغانا، وغرينادا، وغينيا-بيساو، وكرواتيا،

وكمبوديا، وليبريا، وليسوتو، ومالطة، والمغرب، ومصر، وملاوي، وموريتانيا، وموناكو، وناميبيا، والنرويج، ونيجيريا، وهايتي، وهولندا، واليونان تود الانضمام إلى قائمة مقدمي مشروع القرار.

البند ٩٩ من جدول الأعمال: متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة (A/C.3/57/L.15)

مشروع القرار A/C.3/57/L.15 : متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة

١١ - **السيدة كيسلنجر** (فنزويلا): قدمت مشروع القرار بالنيابة عن مجموعة السبعة والسبعين والصين.

البند ٤٣ من جدول الأعمال: نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل (تابع) (A/57/350)

البند ١٠٥ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (تابع) (A/57/41 and Corr.1, 295,402)

١٢ - السيد جيغلوف (الاتحاد الروسي): قال إن نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل ستدرج بالكامل في خطة العمل الوطنية للأطفال للفترة المنتهية في عام ٢٠١٠، التي يجري الآن وضع اللمسات الأخيرة عليها. وسيعقد مؤتمر لعموم الروس في أواخر عام ٢٠٠٢ يكرس لمتابعة الدورة الاستثنائية. وهناك إجراءات داخلية جارية الآن للتصديق في المستقبل القريب على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل، المتعلق بإشتراك الأطفال في الصراعات المسلحة.

١٣ - وقال إن حكومته قامت في عام ٢٠٠٢ بتدابير ملحَّة ومتضافرة لمكافحة تسكُّع الأطفال في الشوارع بلا مأوى، وأنشأت آلية تنسيق لتحقيق تلك الغاية تابعة لوزارة الداخلية. وقامت الآلية خلال الأشهر الستة الأولى منذ إنشائها بسحب أكثر من ٤٠٠ ٠٠٠ طفل من الشوارع، أعيد معظمهم إلى أسرهم.

١٤ - وأشار إلى أن مشروع قانون أُقِرَّ في القراءة الأولى لتعديل قانون الجزاء بزيادة العقوبات على الجرائم الجنسية المرتكبة في حق الأطفال. ومن شأن سن هذا القانون أن يعجل تصديق الاتحاد الروسي على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل، المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستخدامهم في المواد الخلاعية.

١٥ - وقال إن حكومته ترحب بالحوار البناء مع منظومة الأمم المتحدة بشأن أشد القضايا حدة، التي تؤثر في إعمال حقوق الطفل في الاتحاد الروسي، ورحبت بالزيارة الخاصة التي قام بها الممثل الخاص للأمين العام بشأن الأطفال في الصراعات المسلحة والمديرة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف).

١٦ - وقال المتكلم إن المجتمع الدولي يجب أن يعطي الأولوية لقضايا الأطفال. فمن الأهمية بمكان أن تعالج القضايا الطويلة الأجل في سياق عالم متغيِّر وتصميم استراتيجية ملائمة لحماية الأطفال. وينبغي تعزيز دور اتفاقية حقوق الطفل لتحقيق هذه الغاية، بغية تحقيق التصديق العالمي على الاتفاقية أيضاً. وقال إن الاهتمام الحقيقي بالأطفال ليس مجرد تقديم صدقة، وإنما هو إنشاء قواعد اقتصاد قوي، ومجتمع عادل وسلام. وقد بينت الأحداث الأخيرة أهمية العمل المشترك لضمان سلامة أطفال العالم في وجه التهديد الإرهابي.

١٧ - السيدة راسل (بربادوس): تكلمت باسم الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية فلاحظت أن وثيقة نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل أكدت من جديد التزام الحكومات بإنجاز جدول الأعمال غير المنجز لمؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، المعقود في عام ١٩٩٠، وتضمنت إعلاناً يبيِّن التدابير التي يجب أن يتخذها كل بلد لبناء عالم جديد للأطفال. وأكدت النتائج الإجمالية للدورة من جديد الأهداف الإنمائية للألفية.

١٨ - وقال إن مشكلة فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة العوز المناعي المكتسب (الإيدز) تعتبر واحدة من العقبات الرئيسية أمام التنمية، لا سيما للأطفال في أكثر مناطق العالم تأثراً بهذا الوباء. وإن بلدان الجماعة الكاريبية مهتمة بهذه المشكلة بوجه خاص، لأن منطقة الكاريبي واحدة من المناطق التي ترتفع فيها نسبة انتشار الوباء بسرعة بالغة. والواقع أن منطقة الكاريبي تأتي في المرتبة الثانية بعد إفريقيا جنوبي الصحراء من حيث تفشّي هذا المرض. ويعني ارتفاع نسبة الأسر التي فقدت أحد الوالدين في منطقة الكاريبي أن عدداً متزايداً من الأطفال يُيَتَّمون حين يموت الوالد الموجود بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة العوز المناعي المكتسب (الإيدز). ويستفاد من صحيفة وقائع أصدرتها اليونيسيف أن عدد الأطفال الذي يُيَتَّمون بسبب فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة العوز المناعي المكتسب (الإيدز) يُتوقع أن يزداد زيادة هائلة في السنوات الثماني القادمة.

١٩ - والمناعة هي السبيل الرئيسي لتقليل الإصابات الجديدة بفيروس نقص المناعة البشرية، وتعمل حكومات منطقة الكاريبي في تعاون وثيق مع الأمم المتحدة والوكالات الأخرى لوقف انتشار المرض، وتركز على أربعة تدخلات ذات أولوية في ١٢ بلداً يعمل فيها البرنامج في شرقي منطقة الكاريبي وسورينام لتخطيط وتنفيذ مشروع الصحة وتعليم الحياة العائلية في الجماعة الكاريبية. ومن بين المجالات الأخرى التي تتلقى الدعم من البرنامج الوقايةُ من انتقال الفيروس من الأم إلى الطفل، وإسداءُ المشورة، وتشغيل الشباب، والعناية بالمصابين وأسرهم، ومساعدتهم، وصياغة مشاريع لرسم وتنفيذ سياسات بشأن الأيتام. وقالت أيضاً إنه يوجد برامج خاصة للشباب، بما في ذلك برنامج توظيف الشباب، الذي يوفر التدريب اللازم والمهارات اللازمة للشباب ليحموا أنفسهم من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وغيره من الأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي. ويجري تدريب العاملين في المجال الصحي لإسداء المشورة للأمهات المصابات بالفيروس/الإيدز ومساعدتهن. وتعمل بلدان منطقة الكاريبي بمنتهى الجد، بمعونة من الأمم المتحدة، لا سيما اليونيسيف، على هزيمة الفيروس/الإيدز، وبذلك تساهم في تحقيق هدف "عالَم صالح للأطفال".

٢٠ - وأشارت إلى أن الممارسة المبكرة للجنس في منطقة الكاريبي، حيث ٦٠٪ تقريباً من الشباب ينشطون جنسياً قبل سن الرابعة عشرة، تجعل الشباب معرضين جداً للإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة العوز المناعي المكتسب (الإيدز). وإن دول الجماعة الكاريبية ممتنَّةٌ لليونيسيف ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية على مشاركتهما في خطة العمل الاستراتيجية الإقليمية للجماعة الكاريبية لفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة العوز المناعي المكتسب (الإيدز)، وبرامج أخرى تنفذ في كل بلد من بلدان المنطقة على حدة.

٢١ - ومع أن اتفاقية حقوق الطفل هي صك حقوق الإنسان الذي نال أكبر عدد من التوقيعات والتصديقات، كان العالم في عام ٢٠٠٢ مكاناً أخطر للأطفال منه حين اعتُمدَت الاتفاقية. فهناك عدد أكبر من الأطفال — واحد من كل ثلاثة أطفال في البلدان النامية — يعيشون في فقر مدقع، كما أن نسبة عدم الاستقرار ونسبة العنف أعلى بكثير مما كانتا عليه من قبل.

٢٢ - منذ أكثر من عقد من الزمن والأمم المتحدة تنظم أنشطة لإرغام المجتمع الدولي على معالجة المظالم العالمية وصياغة خطط ومبادرات للقضاء عليها. وإن المشاكل والتفاوتات التي ولَّدتها العولمة تقتضي استجابات عالمية ووطنية. ومن المأمول أن يبدأ المؤتمر الدولي الذي عقد مؤخراً بشأن تمويل التنمية، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جهوداً مجددة لتقليل التفاوتات الاقتصادية والاجتماعية،

لا سيما لأن النساء والأطفال هم أول من يعانون في أوقات الأزمات.

٢٣ - وقالت إن إشراك الأطفال في الصراعات المسلحة وبيع الأطفال، وبغاء الأطفال، واستخدام الأطفال في المواد الخلاعية أمور كلها تعوق تحقيق عالم صالح للأطفال. ولذلك ترحب بلدان الجماعة الكاريبية باعتماد البروتوكولين الاختياريين الملحقين باتفاقية حقوق الطفل والمعنيين بهذه القضايا.

٢٤ - مع أن البلدان الكاريبية منشغلة إلى حد كبير جداً في مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة العوز المناعي المكتسب (الإيدز)، لم تتخلَّ عن المجالات الأخرى التي يحتاج الأطفال فيها إلى العناية، كتعليم الأطفال في سن مبكرة، وبرامج المراهقين. واعتمدت منطقة الكاريبي خطة العمل للأطفال والمراهقين في مؤتمر القمة العاشر للبلدان الإيبيرية - الأمريكية في عام ٢٠٠٠. وما توافُق كينغستون، والبيانات التي أدلى بها زعماء الدول الكاريبية في الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل سوى أدلة إضافية على التزام المنطقة تجاه الأطفال. غير أن العقبات التي تعترض إعمال حقوق الأطفال ما زالت هائلة. وينبغي لجميع الأمم أن تحاول الوفاء بالالتزامات التي عُقدت في مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، المعقود في عام ١٩٩٠ والدورة الاستثنائية المعنية بالطفل، التي عقدت في عام ٢٠٠٢.

٢٥ - **السيد يوسف** (الجماهيرية العربية الليبية): قال إنه في الوقت الذي تناقش فيه اللجنة الأطفال يقوم الجيش الإسرائيلي بقتل الأطفال الفلسطينيين. وتُرتكب جرائم الحرب والجرائم في حق الإنسانية كل يوم في أرض فلسطين ولم يتمكن أحد من وقف المعتدي. ولا ينبغي نسيان الأطفال الإفريقيين أيضاً، نظراً إلى ما يعانونه من سوء التغذية ووباء الإيدز.

٢٦ - وأضاف أن الوضع البائس الذي يواجهه الأطفال ما زال مستمراً بعد ١١ عاماً على انعقاد مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، الذي كان هدفه ضمان مستقبل أفضل للأطفال. وما زال الأطفال الذين يعيشون في مناطق حرب يحتاجون إلى الحماية، كما هي الحال في بلدان إفريقية كثيرة، وما زال الأطفال يحتاجون إلى التحرر من براثن الفقر والمرض والجهل.

٢٧ - وأشار إلى أن الدورة الاستثنائية الأخيرة المعنية بالطفل كانت خطوة هامة نحو تحقيق الهدف المشترك المتمثل في ضمان مستقبل أفضل للأطفال. وينطوي تحقيق هذا الهدف على فهم أسباب الفقر وتوفير الموارد الكافية للبلدان النامية لكي تتمكن من التغلب على الفقر وسوء التغذية والأوبئة. وأكدت الدورة الاستثنائية الحاجة إلى تعليم كل طفل وجعل التعليم الابتدائي إلزامياً ومجّانياً. وذكر أن حكومته تؤكد حق كل طفل في التعليم. وصدقت على اتفاقية حقوق الطفل وتقوم الآن باستعراض البروتوكولين الملحقين بالاتفاقية بغية اعتمادهما. واعتمدت كذلك اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢، التي تهدف إلى القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال. وقال إن القوانين الليبية تحمي كل حقوق الطفل وتعتبر كل ضرر يلحق بالأطفال عملاً إجرامياً يعاقَب عليه بالسجن. وأضاف أن التعليم إلزامي ومجاني لكل الأطفال الليبيين، وتُفرض غرامات على الوالدين اللذين يمنعان أطفالهما من الالتحاق بالمدرسة. وتوفر العناية الطبية أيضاً لجميع الطلاب مجّاناً.

٢٨ - وأشار إلى أن الأطفال الليبيين عانَوا من العقوبات الاقتصادية التي فرضت ظلماً على البلد لمدة سبع سنين. وكانوا أول الضحايا للحظر ومات منهم كثيرون أو أصيبوا بعاهات نتيجة لألغام زرعتها البلدان الإمبريالية. وحث وفده المجتمع الدولي على منع تكرار هذه الجرائم والاعتراف بحق

الشعوب في تلقّي تعويضات عما تعرضت له من الظلم والإجحاف.

٢٩ - واختتم كلمته بالقول إنه يأمل في أن يشهد العقد القادم الوفاء بكثير من التعهدات التي عقدت لصالح أطفال العالم، وفي أن تتم ترجمة الوعود التي تقطع الآن إلى منجزات متواضعة في المستقبل.

٣٠ - **السيد لامبا** (ملاوي): قال إن وفده يرغب في ضم صوته إلى البيان الذي أدلى به مندوب ناميبيا باسم الجماعة الإنمائية للجنوب الإفريقي. وقال إن المجتمع الدولي عقد في الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل، التزاماً جماعياً بإنجاز جدول الأعمال غير المكتمل لمؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، الذي عقد في عام ١٩٩٠. وأضاف أن حكومته تواصل البناء على ما حققته من تقدم في مجالات مختلفة لتنمية الأطفال. وحافظت على مستوى التغطية بالتحصين، البالغة أكثر من ٧٥ ٪ وأنه تم القضاء على عدة أمراض من أمراض الطفولة. وما زالت الحكومة ملتزمة بتنفيذ السياسات الهادفة إلى الحد من وفيات الأمهات والأطفال ومن أثر فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة العوز المناعي المكتسب (الإيدز)، الذي له أثر مدمر على حياة الأطفال. وقال إن تناول التحديات التي يسببها فيروس نقص المناعة البشرية/ متلازمة العوز المناعي المكتسب (الإيدز) والأمراض المعدية الأخرى يحتاج إلى مجهود جماعي وإقامة شبكات بين جميع أصحاب المصلحة وإلى التزام تام على أعلى مستويات رسم السياسة واتخاذ القرارات، مع توفير موارد متناسبة مع حجم هذا الوباء. وبناء على ذلك، تحث حكومتُه شركاءها على التبرع بسخاء لصندوق الأمم المتحدة العالمي لمكافحة الإيدز والسل الرئوي والملاريا.

٣١ - وقال إن التعليم حق أساسي من حقوق الإنسان وهو مفتاح للحد من الفقر وتشجيع الديمقراطية والتسامح والقدرات البشرية والمؤسسية لتحقيق التنمية. وأشار إلى أن حكومته تزيد باطّراد الحصة المخصصة للتعليم من ميزانيتها الوطنية، وتعطي الأولوية للتعليم الابتدائي. لكن من سوء الحظ أن ارتفاع نسبة التلاميذ في هذه المرحلة لا تقابلها التحسينات اللازمة في تدريب المعلمين وتوفير مرافق الدراسة الثانوية.

٣٢ - وقال إن ملاوي وقعت على اتفاقية حقوق الطفل المعقودة في عام ١٩٩١. وإن وفده يشيد بلجنة حقوق الطفل لما تقوم به من عمل مع الحكومة لرصد تنفيذ أحكام الاتفاقية ويرحب بكون اللجنة ستقوم بدور حاسم في رصد تنفيذ نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل.

٣٣ - وذكر أن حكومته شرعت في اتخاذ تدابير ملموسة لضمان حماية فعالة لأطفال ملاوي. وفي عام ١٩٩٩ أنشئت وحدة معنية بالأطفال، في إطار لجنة حقوق الإنسان، لحماية الأطفال من سوء المعاملة والعنف والاستغلال. وقال إن اللجنة القانونية لملاوي تقوم أيضاً بمراجعة التشريعات القائمة لضمان تمشّيها مع قانون حقوق الإنسان الدولي. غير أن مجالات مثل إدارة قضاء الأحداث، وتعليم حقوق الإنسان تحتاج إلى مساعدة مالية وتقنية. وأضاف أن ملاوي موقعة على جميع اتفاقيات منظمة العمل الدولية المتصلة بإلغاء عمل الأطفال؛ وإن تشريعاتها الوطنية تنظم السن الأدنى للعمل. وقال إن أفضل مصلحة للأطفال هي المبدأ الذي يُسترشَد به في جميع مبادراتها المتعلقة بالأطفال. وأخيراً، قال إن مما يسر وفده أن يلاحظ أن اليونيسيف وشركاءها يعملون بجد نحو ضمان إعطاء بلدان إفريقيا جنوبي الصحراء أولوية للاستثمار في الأطفال كجزء من الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا.

٣٤ - **السيدة كونيليوك** (بيلاروس): قالت إن الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل أتاحت للمجتمع الدولي فرصة لتبادل أفضل الممارسات في الوقت الذي يعترف فيه بأن

العالم الصالح للأطفال لم يُخلق بعد. وقالت إن حكومتها عيَّنت القضايا التالية باعتبارها محل اهتمام خاص، وهي: وضع الأطفال الأيتام، العنف ضد الأطفال، الأحداث الجانحون، إهمال الأطفال، انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/ متلازمة العوز المناعي المكتسب (الإيدز)، تعاطي الأحداث للمخدرات. يضاف إلى ذلك أنه بعد مرور ١٦ سنة على حادث تشرنوبل ما زال ٠٠٠ ٤٠٠ طفل متاثر يحتاجون إلى حماية خاصة واهتمام خاص.

٣٥ - وقالت إن التحضيرات للدورة الاستثنائية أعطيت أولوية خاصة على الصعيد القومي، مع تلقّي مدخلات من السلطات المحلية والوطنية ومن المنظمات غير الحكومية. وإن تقارير عن وضع الأطفال تُنشر سنوياً، كما أن عقد ندوات واجتماعات بين قادة السلطات المحلية وممثلي الأطفال أصبح أمراً تقليدياً.

٣٦ - وكجزء من متابعة الحكومة الوطنية للدورة الاستثنائية المعنية بالطفل، سُنَّ قانون لحقوق الطفل وأقرت خطة عمل وطنية، وأنشئت لجنة معنية بحقوق الطفل لتنسيق سياسة الدولة بشأن الأطفال. والعمل جارٍ الآن على تنفيذ برنامج رئاسي بعنوان "أطفال بيلاروس". ومنذ عام ٢٠٠٠ تم توزيع نص اتفاقية حقوق الطفل على شكل إضافة لشهادة ميلاد الطفل ولكل جواز سفر يصدر للأطفال الذين هم في سن السادسة عشرة. وصدرت أيضاً كتب دراسية جديدة لرفع مستوى الوعي بحقوق الطفل. وأضافت أن بيلاروس انضمت إلى البروتوكول الاختياري المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستخدام الأطفال في المواد الخلاعية، والعمل جارٍ لجعلها طرفاً في البروتوكول الاختياري المتعلق بالأطفال في الصراعات المسلحة.

٣٧ - وأخيراً قالت إن وفدها يرحب ببرنامج اليونيسيف القطري لبيلاروس للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٥، الذي سيوسع نطاق التعاون قي إعمال حقوق الأطفال في مجالات عديدة، بما في ذلك منع الأمراض المتصلة بنقص اليود، ومكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/ متلازمة العوز المناعي المكتسب (الإيدز)، وتحسين العناية، وإنشاء ملاجئ للأطفال وإقامة قضاء الأحداث.

٣٨ - **السيد لويزاغا** (باراغواي): قال إن نجاح الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل أكد الأهمية البالغة التي تعلقها الدول الأعضاء على تعزيز حقوق الأطفال والمراهقين وحمايتها. وأضاف أن حكومته ستبذل كل جهد ممكن لتنفيذ التدابير المبينة في وثيقة نتائج الدورة. وأشار إلى أن باراغواي صدقت على اتفاقية حقوق الطفل في عام ١٩٩٠ وما زالت الاتفاقية مصدراً لإلهام المشرِّعين والسياسيين. وقال إن حكومته وقعت أيضاً على البروتوكولين الاختياريين للاتفاقية، وهذا ساهم مساهمة حيوية في حماية الأطفال والمراهقين. وأضاف أن وفده ملتزم التزاماً قوياً بالتنفيذ التام للاتفاقية والصكوك الأخرى المتصلة بالأطفال.

٣٩ - وقال إن قانوناً جديداً للأطفال والمراهقين دخل حيز النفاذ في باراغواي في عام ٢٠٠١ وأنشئت أمانة للأطفال والمراهقين لإضفاء الطابع المركزي على تدابير الحكومة في هذا المجال. وبينما اتخذ القانون السابق نهجاً قائماً على المشاكل، أدخل القانون الجديد مفهوم الحماية الشاملة للأطفال والمراهقين. ونص أيضاً على إنشاء نظام وطني للأطفال والمراهقين من شأنه أن يمكِّن، بالاقتران مع الفرع التنفيذي للحكومة وأمانة الأطفال والمراهقين، من وضع سياسات وطنية للأطفال وتنفيذها. وأدخل القانون الجديد تغييرات في نظام قضاء الأحداث، ودَور المنظمات المجتمعية العاملة مع الأطفال والمراهقين، ولوائح توظيف الأحداث. ونظَّم القانون كذلك تدخل الدولة فيما يتعلق بالاستغلال الجنسي للأطفال والمراهقين، وفيما يتعلق بالأطفال والمراهقين العاملين في الشوارع، وسوء معاملة الأطفال. وأشار إلى أن

الحكومة نفذت في العام الماضي أنشطة في هذه المجالات، بالتعاون مع اليونيسيف ومنظمات دولية أخرى.

٤٠ - وفي السنوات الأخيرة اعتمدت باراغواي خطة عمل وطنية للأطفال وقانون التبني وهي تعمل الآن على إدخال إصلاح تعليمي يحدث تغييرات هامة في تغطية التعليم في المرحلة السابقة للمدرسة. ونوه بأن نسبة الملتحقين في الدورتين الأولى والثانية من التعليم الابتدائي بلغت ٩٠ ٪.

٤١ - على الرغم من التقدم المحرز، ما زال الفقر يشكل العقبة الرئيسية أمام تحقيق أهداف مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، الذي عقد في عام ١٩٩٠، لا سيما في مجالي الصحة والتعليم. وأشار إلى أن ٤١ ٪ من سكان باراغواي هم دون سن الخامسة عشرة، بينما يعيش ٣٢ في المائة من مجموع السكان في فقر، ونسبة الذين هم دون سن الخامسة عشرة من الفقراء ٤٢ ٪. لذلك نفذت الحكومة مبادرات سياسة عالمية للأطفال، بما في ذلك زيادة كبيرة في النفقات الاجتماعية. وازداد إنفاق الحكومة على صحة الأم والطفل والمراهقين بنسبة ٧٢ ٪ على مدى السنوات التسع الماضية. ومما يذكر أن باراغواي، التي هي من أقل البلدان نمواً، ما زالت تسعى إلى تحقيق الأهداف الدنيا قبل الانتقال إلى الجوانب الأكثر طموحاً وتعقيداً من جوانب نماء الطفل.

٤٢ - وقال إن الإطار القانوني الضروري لإرشاد الدول الأعضاء قد وُضع في مكانه خلال العقد المنصرم، لكنه يحتاج إلى أكثر من مجرد الإرادة السياسية للحكومات. ويحتاج أيضاً إلى جهود متضافرة ومنسقة من المجتمع الدولي والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني لتحقيق الأهداف التي وضعها مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، المعقود في عام ١٩٩٠. ويجب على جميع الدول أن تفي بالتزاماتها للأطفال والمراهقين باعتبارهم خير تراث واستثمار في مستقبلهم.

٤٣ - **السيد إنغولفسون** (آيسلندا): قال إن اتفاقية حقوق الطفل يجب أن تظل محور تركيز أعمال اللجنة. فمن الأهمية بمكان أن تعزَّز لجنةُ حقوق الطفل بزيادة عضويتها، وفي هذا الصدد حث الدول الأعضاء التي لم توافق بعد على تعديل الفقرة ٢ من المادة ٤٣ من الاتفاقية على أن تفعل ذلك. ودعا الدول أيضاً إلى الانضمام إلى البروتوكولين الاختياريين الملحقين بالاتفاقية أو التصديق عليهما.

٤٤ - وقال إن عدة جوانب من حقوق الطفل تستحق انتباهاً خاصاً، مثل تمكين الطفلة من خلال التعليم والعناية الصحية الإنجابية وحماية الأطفال المتأثرين بالصراعات المسلحة. وأشار إلى أن وفده مهتم بوجه خاص بمحنة الأطفال في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ويحث الدول على عدم الحكم بالإعدام على المجرمين الذين هم دون سن الثاامنة عشرة وإلغاء هذه العقوبات قانوناً وفقاً لأحكام المادة ٣٧ من اتفاقية حقوق الطفل والمادة ٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٤٥ - على الصعيد الوطني، قال إن حكومته تقوم برسم سياسة عامة بشأن قضايا الأطفال وخطة عمل. وقد أجاز البرلمان الآيسلندي مؤخراً قانوناً جديداً لحماية الطفل، يهدف إلى زيادة كفاءة حماية الطفل وفي عام ١٩٩٩ أنشأ أمين مظالم الأطفال برلماناً للشباب لاستطلاع آراء الشباب بغية تحقيق أحوال معيشة أفضل للأطفال وحماية حقوقهم ومصالحهم واحتياجاتهم.

٤٦ - ونصت وثيقة نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل على أحكام لمعالجة سوء استخدام التدخين والكحول والمخدرات، وكذلك على سياسات وبرامج تهدف إلى الحد من أعمال العنف والانتحار بين الأطفال. وقال إن التوكيد ينصبُّ في آيسلندا على التدابير الوقائية، لكن يوجد عدد من المرافق لمعالجة وإصلاح الشباب المصابين بمشاكل كحول

ومخدرات. وأصدرت مديرية الصحة لتوِّها دراسة بشأن الانتحار بين المراهقين الآيسلنديين، عيَّنَت عدداً من عوامل الخطورة الهامة. وفي الختام قال إن وفده يأمل في أن يواصل المجتمع الدولي تحقيق تقدم في تنفيذ التزاماته المتعلقة بحقوق الطفل.

٤٧ - **السيد سُمِيرات** (إندونيسيا): قال إن حكومته تدين إدانة قاطعة تفجير القنابل الإرهابي الذي أودى بحياة نحو ٢٠٠ شخص في بالي في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر. وأعرب عن صادق تعازيه لكل من فقد قريباً أو صديقاً في هذا الحادث.

٤٨ - وقال إن وفده يرحب بنتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل. وأشار إلى أنه حدث منذ مؤتمر القمة العالمي المعني بالطفل، المعقود في عام ١٩٩٠، قدر كبير من التقدم نحو تقليل نسبة الوفيات بين الأمهات والأطفال، وسوء التغذية، والأمية، لكن الأهداف الإنمائية للألفية لن تتحقق ما لم يبذل مزيد من الجهود في العقد القادم. فمن شأن التعاون الدولي والإقليمي أن يساهما في النجاح في تنفيذ خطة العمل التي اعتمدتها الدورة الاستثنائية. وإن حكومته أخذت هذا في الاعتبار حين صدقت على اتفاقية حقوق الطفل ووقعت البروتوكلين الملحقين بها.

٤٩ - وعلى الصعيد الوطني، قال إن المنظمات الإندونيسية غير الحكومية أنشأت - بدعم من الحكومة واليونيسيف - لجنة وطنية مستقلة لحماية الطفل. وسن البرلمان الإندونيسي مؤخراً قانوناً لحماية الطفل ويعمل الآن على وضع بضع خطط عمل وطنية تهدف إلى حماية حقوق الإنسان للطفل.

٥٠ - وقال إن المسؤولية الأولى عن تنفيذ خطة العمل التي اعتمدتها الدورة الاستثنائية تقع على عاتق كل بلد بعينه. ولذلك تحركت حكومته لوضع وتنفيذ السياسات والتشريعات الملائمة. غير أن من الحيوي أن يدرك المرء أن البلدان الفقيرة لن تستطيع فعل ذلك بمفردها - نظراً إلى محدودية إمكانياتها - وتحتاج إلى دعم من المجتمع الدولي إذا أريد لها أن تنفذ خططها الوطنية بنجاح. وأهاب بالمجتمع الدولي أن يتخذ الخطوات الضرورية لإيجاد البيئة التمكينية اللازمة لتقديم المساعدة لأطفال العالم.

٥١ - **السيد مون** جونغ تشول (جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية): قال إن مستقبل البشرية يتوقف على إيجاد عالم أفضل للأطفال. وإن حكومته - منذ التحرير - تعلق أهمية بالغة على رفاه الأطفال، وسنت عدة قوانين لتحسين أوضاعهم.

٥٢ - ومع أن التأخر الاقتصادي الذي مردُّهُ، في جملة أمور، إلى سلسلة من الكوارث الطبيعية، أعاق تنفيذ السياسات الاجتماعية الموجهة نحو الأطفال، تُواصل حكومته كفاحها لتهيئة معيشة أفضل للأطفال. وأضاف أن وفده يُثني، في هذا الصدد، على وكالات الأمم المتحدة وبرامجها التي قدمت دعماً إنسانياً لبلاده، مما أدى إلى تحسين كبير في الأحوال المادية للأطفال.

٥٣ - وأشار إلى أن وثيقة نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل اشتملت على سلسلة من الأهداف في مجالات بقاء الطفل وحمايته ونمائه. ولتحقيق هذه الأهداف ينبغي إيلاء اهتمام خاص لعدد من القضايا. وينبغي تنفيذ السياسات والنظم الوطنية التي تستجيب للحقائق المحددة لكل بلد، كما ينبغي تعزيز الآليات القانونية لحماية الطفل وينبغي إيجاد بيئة مواتية للتعليم. ومن الأساسي أيضاً إيجاد بيئة دولية مواتية. ويعتقد وفده بأنه ينبغي اتخاذ تدابير ملائمة لحل المشاكل الناتجة عن الأثر السلبي للعولمة، والجزاءات الاقتصادية المفروضة من جانب واحد ضد بلدان نامية، ومختلف الصراعات الإقليمية، التي ما زالت كلها تهدد بقاء الطفل ونماءه. وأخيراً قال إنه ينبغي زيادة المساهمات المالية وتحسين التعاون الدولي لمعالجة انتهاكات حقوق الطفل بنجاح.

٥٤ - وفي الختام حث جميع الدول على الوفاء بالتزاماتها السياسية التي تعهدت بها في الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل، ودعا منظومة الأمم المتحدة إلى بذل مزيد من الجهود لضمان مساهمات مالية من البلدان المتقدمة النمو، وتعزيز التعاون والتنسيق على الصعيدين الإقليمي والدولي.

٥٥ - **السيد فرانسيس** (جامايكا): قال إن وفده يود أن يضم صوته إلى البيان الذي أدلت به بربادوس باسم الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية. وإن الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل كانت مَعْلَماً للمجتمع العالمي، لأن قادة العالم عقدوا التزاماً جديداً بمضاعفة جهودهم مرة أخرى لإيجاد عالم صالح للأطفال. ومما لا مناص منه أن الأهمية البالغةَ لذلك الالتزام لن تَضعُف بمرور الزمن.

٥٦ - ومع أن كثيراً من البلدان حققت تقدماً كبيراً نحو تحقيق غايات وأهداف مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، المعقود في عام ١٩٩٠، قال إنه ما زال هناك الشيء الكثير مما ينبغي فعله بصورة تامة لضمان حقوق أطفال العالم ورفاههم. وإن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة العوز المناعي المكتسب (الإيدز)، وسوء التغذية، والاعتداءات البدنية، وقلة الصحة ورداءة الخدمات الاجتماعية بعض من العوامل الرئيسية التي ما زالت تهدد بقاء الأطفال في كل انحاء العالم؛ ودعا الحكومات الوطنية إلى القيام، في شراكة مع المنظمات الدولية والمجتمع المدني وأصحاب المصالح الوطنيين والدوليين، بتحسين جهودهم لمعالجة هذه التهديدات ولوضع مصلحة كل طفل في مقدمة أهداف رسم السياسة.

٥٧ - وعلى الصعيد الداخلي، أنشئت لجنة تتألف من ممثلي الحكومة والمنظمات غير الحكومية في جامايكا لوضع خطة عمل وطنية بشأن الأطفال. وقال إن أهدافها الأساسية ستشمل تقييم الخطط الوطنية القائمة، التي تعالج القضايا المتصلة بالأطفال، وتعيين الفجوات الموجودة في السياسة، ودمج منظور متعدد القطاعات في الخطة الوطنية المقترحة. وأعرب وفده عن تقديره لليونيسيف لتقديمها دعماً فنياً.

٥٨ - وفيما يتعلق بالأحكام القانونية، قال إن حكومته تعمل على إصلاح قانون العناية بالطفل وحمايته، بصياغة تشريع جديد لتحسين حماية الأطفال بعناية الدولة، وتنظر أيضاً في الانضمام إلى اتفاقية لاهاي المتعلقة بالجوانب المدنية للاختطاف الدولي للأطفال.

٥٩ - وتحوَّل إلى الكلام عن مسألة الأطفال في الصراعات المسلحة، فقال إن حكومته قد صدقت على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق باشتراك الأطفال في الصراعات المسلحة، في أيار/مايو ٢٠٠٢، اعتقاداً منها بأنه سيثبت أنه أداة حيوية في معالجة الإفلات من العقوبة وتقديم المسؤولين عن انتهاكات حقوق الأطفال في حالات الصراع المسلح للعدالة. ورحب بالجهود التي يبذلها مكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والصراعات المسلحة لإدراج حماية الأطفال في عمليات حفظ السلام وبناء السلام، وكرر الإعراب عن تأييد وفده التام للمبادرة الهامة لدمج برنامج الأطفال والصراعات المسلحة في عمل منظومة الأمم المتحدة. وقال إن وفده يعتقد بأن معالجة الفقر والأسباب الجذرية الأخرى للصراع هي أنجع وسيلة لحماية الأطفال من الآثار المدمرة للحرب، وفي هذا الصدد رحب بالنهج المتكامل لمنع الصراعات، الذي بدأت منظومة الأمم المتحدة تأخذ به.

٦٠ - وأضاف أنه إذا أريد للمجتمع الدولي أن يكون وفياً لالتزاماته بموجب اتفاقية حقوق الطفل، ينبغي تكثيف الجهود الرامية لحماية الأطفال من كل أشكال الاستغلال الجنسي، بما في ذلك البغاء والمواد الإباحية والاتجار بالأطفال. وأشار على وجه الخصوص إلى تزايد الاستغلال الجنسي للفتيات والاتجار بهن في سياق الجريمة المنظمة العابرة للحدود.

ولـذلك، قـال إن سـريان البروتوكـول الاختيـاري لاتفاقيـة حقـوق الطفـل المتعلـق ببيـع الأطفـال وبغـاء الأطفـال واستخدامهم في المواد الإباحية تطوُّرٌ يلقى الترحاب.

٦١ - وأخيراً، قال إن حماية الأطفال تبدأ بتمكينهم، لكن مـن الصـعب ضـمان حقـوقهم في التعلـيم والعنايـة الصـحية الأساسية والتغذية إذا كـان الفقـر والتخلُّـف يضـعفان قـدرة الحكومـات الوطنيـة على الاستثمار في الأطفـال. لـذلك، مـن الأهمية بمكان أن يُنظَرَ إلىتحقيـق هـدف نمـاء الطفـل في سياق الأهداف الإنمائية للألفية ووضع جدول أعمال للتنمية يسعى إلى ضمان مصالح كل طفل.

٦٢ - **السـيد كـيرن** (سـلوفينيا): قـال إن حقـوق الطفـل واحدة من أولويات السياسة الخارجية لسلوفينيا في موضـوع حقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية. وإن حكومته تسعى إلى المساهمة في الجهود المبذولة في إطار الأمـم المتحدة والمنظمـات الدوليـة الأخـرى، والهادفـة إلى إيجـاد أحـوال معيشـة أفضـل للأطفـال في العـالم بأسـره، وفي هـذا الصـدد تكـافح لتنفيـذ توصيات الـدورة الاسـتثنائية المعنيـة بالطفـل على الصـعيدين الوطني والإقليمي.

٦٣ - وقـال إن الأطفـال المتـأثرين بالصـراعات المسـلحة يحتـاجون إلى رد اعتبـار وأمـل إذا مـا أريـدَ تحقيـق سـلام مستدام. وإذ أخذت سلوفيينا هذا في الاعتبار أنشات المركز الإقليمـي للرفـاه النفسـاني للأطفـال، المعـروف باسـم "معـاً"، لتقـديم المسـاعدة إلى الأطفـال المتـأثرين بالصـراعات المسـلحة والفقر المتفشي في جنوب شرقي أوروبا بعد الحرب. وأعـرب عن شكر وفده للبلدان التي قدمت بالفعل تبرعـات إلى المركـز ودعا جميع الدول الأخرى التي توجد لديها الرغبـة إلى التـبرع للمركز.

٦٤ - على الصعيد الداخلي، قـال إن مجلساً للطفولـة أنشئ في سلوفينيا، يضم ممثلين للحكومة والمنظمات غـير الحكوميـة. ويـتلخص الهـدف الرئيسـي للمركـز في رصـد تنفيـذ التـدابير الهادفـة إلى تعزيـز حقـوق الطفـل والتمـاس طـرق جديـدة لتحسـين أحـوال معيشـة الأطفـال. ويعمـل المركـز أيضـاً في أنشطة لرفع مستوى الوعي.

٦٥ - وقـال إن أمـين المظـالم السـلوفيني المعـني بحقـوق الإنسـان، وهـو عضـو في الشـبكة الأوروبيـة لأمنـاء مظـالم الأطفال، يحتل أيضاً مقعداً في مجلس الطفولة. وفي ربيع عام ٢٠٠٢، أنشئ في مكتـب أمـين المظـالم فريـقٌ عاملٌ خـاصٌّ معنٌّي بحقوق الطفل، يهدف إلى تعزيز التنفيذ العملي لاتفاقية حقوق الطفل. وقال إن من الأهمية بمكان إجراء حـوار مباشـر مـع الأطفـال أنفسـهم. ولتحقيـق هـذه الغايـة، أنشـئ برلمـان الأطفال، الذي يجتمع سنوياً على المستويات المحلي والإقليمـي والـوطني، ويهيـئ منتـدىً ينـاقش فيـه الأطفـال أوضـاعهم وحقوقهم ودَورهم في المجتمع مع أعضاء حكومة سلوفينيا.

٦٦ - وفي الختام، كـرر الإعـراب عـن اعتـراف وفـده بعمـل جميـع مؤسسـات الأمـم المتحـدة في حمايـة حقـوق الطفـل وتعزيزهـا وتأييـد هـذا العمـل. وحـث الـدول الأعضـاء على تحمُّل مسؤوليتها المشتركة عن ضمان مستقبل أسعد لأطفال العالم.

٦٧ - **السـيدة هلـد** (سـورينام): قالـت إن وفـدها يـود أن يضم صوته إلى البيـان الـذي أدلـت بـه بربـادوس باسـم الـدول الأعضـاء في الجماعـة الكاريبيـة. وأضـافت أن الحمايـة التامـة للأطفال والشباب وتعزيز سياسات موجهة لاحتياجاتهم ذات أهمية بالغة لحكومتها، التي صدقت على اتفاقية حقـوق الطفـل في عـام ١٩٩٣، وشـاركت على أعلى المسـتويات في مـؤتمر القمة العـالمي مـن أجـل الطفـل، وفي الـدورة الاسـتثنائية المعنيـة بالطفل.

٦٨ - وقالـت إن حكومتـها نفـذت تـدابير وطنيـة مختلفـة لحماية حقوق الطفل، بما في ذلك صياغة خطة عمـل وطنيـة،

وسياسة شباب وطنية وتشريعات تحظر التمييز على أساس السن أو الجنس. وسُنَّ قانون وراثة جديد أزال الفوارق بين الأطفال الشرعيين والطبيعيين.

٦٩ - وقالت إن الفقر مشكلة كبيرة في بلدها وهي مشكلة تؤثر في الأطفال على وجه خاص. وأضافت أن وثائق استراتيجية حكومتها للحد من الفقر تعطي الأولوية للتعليم، لأن الاستثمار في الأطفال شيء أساسي للتنمية. وأشارت إلى أن خطة تعليم وطنية وُضعت مؤخراً من شأنها وضع الأسس لتحديث نظام التعليم وتسليكه. ويولى انتباه خاص للتعليم في المناطق الداخلية من البلد، حيث البنى التحتية غير موجودة، وحيث يعيش نحو ٢٥ في المائة من أطفال البلد كجزء من السكان الأصليين والمارون.

٧٠ - وقالت إن على الكهول واجب إيجاد بيئة يستيطع فيها الأطفال أن يتمتعوا بجميع حقوقهم الإنسانية. وفي هذا الصدد قالت إن رابطة الأمم المتحدة في سورينام وشعبة الشباب التابعة لها تعملان مع الحكومة على مشروع لتعليم حقوق الإنسان. وحثت الدول الأعضاء على مواصلة العمل على تنفيذ الالتزامات التي أخذتها على أنفسها في المؤتمرات الهامة ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة، ولتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وستبذل حكومتها، في تعاون وثيق مع المجتمع المدني والقطاع الخاص، كل ما في وسعها للمشاركة مشاركةً كاملةً في عملية التنفيذ هذه.

٧١ - **السيد فيينرافي** (تايلند): قال إن حكومته تؤيد تأييداً تاماً نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل وهي تعمل الآن على ترجمة الالتزامات التي عُقدت في تلك الدورة إلى سياسات وبرامج وطنية. وأضاف أن المكتب الوطني للشباب يعدُّ برنامجاً وطنياً للأطفال. ولضمان تحوُّل الحركة العالمية للطفولة إلى حركة محلية، ستحشد جميع قطاعات المجتمع لتنفيذ خطة العمل الوطنية.

٧٢ - وقال إن التزامات حكومته بموجب اتفاقية حقوق الطفل هي إطار جهودها الرامية إلى سد الاحتياجات الأساسية للأطفال. وأشار إلى أنه لا يمكن، بموجب القانون، فرض عقوبة الإعدام على حدث. وإن صحة الأطفال وتعليمهم جزء من خطة التنمية الوطنية الإجمالية، واشتملت الخطة الوطنية لمنع ومكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة العوز المناعي المكتسب (الإيدز) على منع انتقال المرض من الأم إلى الطفل وعلى العناية بالأطفال الذين يُتِّموا بسبب الإيدز. وكان الأطفال والشباب — بسبب ضعفهم — محور تركيز الحملة الوطنية لمنع إساءة استعمال العقاقير. وتكافح الحكومة أيضاً لتوفير إمكانيات الحصول على التعليم الأساسي لجميع الأطفال كحق يضمنه الدستور.

٧٣ - وقال إنه يجب حماية الأطفال من الاستغلال والعنف. وفي هذا الصدد، تؤيد حكومته مبادئ البروتوكولين الاختياريين الملحقين باتفاقية حقوق الطفل، والمتعلق أحدهما ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستخدام الأطفال في المواد الإباحية والثاني باشتراك الأطفال في الصراعات المسلحة؛ وهي تعمل الآن على التصديق عليهما. وأعطت الحكومة أولوية لمشاكل الاتِّجار بالبشر، لا سيما النساء والأطفال، ووضعت أحكاماً ضد الاتِّجار في قانون مناهضة غسل الأموال. واعترافاً من الحكومة بأهمية الشراكات الثنائية والإقليمية والدولية في معالجة هذه المشكلة، وقَّعت مذكرة تفاهم مع كمبوديا ضد الاتِّجار بالنساء والأطفال. وهي ترحب أيضاً بمناقشة الاتِّجار بالأشخاص التي ستجرى في الدورة القادمة للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية. وأشار إلى أن المجتمع الدولي تعهد بإيجاد عالم صالح للأطفال وقال إنه يجب عليه ألا يقصِّر عن الوفاء بهذا الوعد.

٧٤ - **السيد تامير** (إسرائيل): تكلم ممارسةً لحق الرد، فقال إن وفوداً معينةً تعمدت في بياناتها اتهام بلده بكل انواع الشرور التي تلحق بأطفالهم. وقال رداً على ذلك إن

استخدام الأطفال أداةً لتحقيق مكاسب سياسية ولإيجاد علاقات عامة مواتية أمر لا يُغتفر. وإن ممارسة غسل أدمغة الأطفال وتعليمهم تفجير أنفسهم مع المارة الأبرياء ثم عَزو أفعالهم هذه إلى "أسباب جذرية" يجب رفضه بأقوى العبارات الممكنة. ويجب وضع اللوم على من يُعِدّونهم لهذه الأفعال: أي على السلطة الفلسطينية ومجموعاتها. وقال إن الوفود التي تنحي باللائمة على "الأسباب الجذرية" تشجع الهجمات الانتحارية، وهذه ممارسة يجب القضاء عليها. وقال إن الأطفال الإسرائيليين أيضاً يُستهدفون بانتظام على أساس يومي. وإذا تجاهل المجتمع العالمي حالات القتل هذه وتجاوز عن هذه الممارسة في الشرق الأوسط فلا شيء يمنعها من الانتشار إلى مناطق أخرى.

البند ١٠٢ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع) (A/57/452)

٧٥ - **السيد آرياس** (إسبانيا)، رئيس الفريق العامل المنشأ عملاً بقرار الجمعية العامة ١٢٥/٥٦: قدم تقرير الفريق العامل (A/57/330 and Add.1). وقال إن واحداً من الاستنتاجات التي توصل إليها الفريق بعد دراسة قوية ومفصلة لوضع المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة (إنسترو)، هو أنه يمكن زيادة قدرة المعهد زيادة كبيرة إذا أولته الأمانة العامة اهتماماً أكبر. وقال إن مشاكله الرئيسية مردُّها إلى افتقاره للقيادة وقلة التنسيق مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى، لا سيما منذ إغلاق مكتب نيويورك.

٧٦ - وأشار إلى أن مناقشات الفريق العامل أوضحت أن للمعهد ولاية هامة وحيوية للتدريب والبحث في الأمور الجنسانية، وأن كثيراً من الدول الأعضاء لديها استعداد لبذل جهود للإبقاء عليه، وأن أوجه القصور الاقتصادية والإدارية في المعهد تفاقمت بسبب رداءة التنسيق.

٧٧ - وأضاف أن الفريق العامل استنتج بالإجماع أنه يجب الإبقاء على المعهد — وهو معهد الأمم المتحدة الوحيد الموجود في المنطقة الإيبيرية-الأمريكية. وإن المقترحات المالية المرافقة لتقرير الفريق العامل محاولة لوضع المعهد على قدم المساواة مع مؤسسات الأمم المتحدة الأخرى.

٧٨ - **السيد باديّا** (الجمهورية الدومينيكية): قال إن الفريق العامل، في رأي وفده، قد نهض بأعباء ولايته المتمثلة في إجراء تقييم دقيق، جامع مانع، ومحايد لعمل معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث من أجل النهوض بالمرأة. وقد درس الفريق العامل بالتفصيل كل المعلومات والوثائق المتاحة له عن المعهد لكن الأمانة العامة، لسوء الحظ، على الرغم من الطلبات المتكررة، لم تدرج تلك الوثائق في التقرير. وأضاف أن الفريق العامل أجرى تبادلاً شاملاً لوجهات النظر مع ممثلي عدد من إدارات الأمانة العامة ذات الصلة ووكالات الأمم المتحدة. واستنتج الفريق العامل أن المعهد يساهم مساهمة قيِّمة وفنية تساعد على النهوض بالمرأة في منظومة الأمم المتحدة شريطة إعادة ترتيبه على الوجه الصحيح وبعث نشاطه من جديد وإعطائه الموارد المالية والبشرية اللازمة له للنهوض بأعباء ولايته.

٧٩ - وأشار إلى أن الأمين العام قدم مذكرة بشأن هذا الموضوع (A/57/129-E/2002/77) إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنته الفنية في عام ٢٠٠٢، بدلاً من التقرير الذي طُلِبَ منه في قرار الجمعية العامة ١٢٥/٥٦. ولاحظ أن مذكرة الأمين العام المعروضة على اللجنة (A/57/452) لم تقدم أي معلومات جديدة، و لم تتطرق إلى الجوانب الفنية لإعادة ترتيب المعهد لتمكينه من التغلب على صعوباته المالية.

٨٠ - ونبه إلى أن تقرير الفريق العامل تقريرٌ مقدم إلى الجمعية العامة وأن من شأن الدول الأعضاء، تبعاً لذلك، أن تقرر مستقبل المعهد.

٨١ - **السيدة كيسلنجر** (فنزويلا): قالت إن وفدها يقدِّر تلقِّيه آراء الأمين العام، لكنها ذكَّرَت بأن من شأن الدول الأعضاء أن تقرر إعادة ترتيب المعهد. وإن تفسير الأمانة العامة لتوصيات الفريق العامل يجب أن تكون مجرد عنصر واحد من عناصر هذا القرار. وأشارت إلى الفقرة ٨ من الوثيقة A/57/542، فطلبت توضيحاً لمصدر الولاية لإعادة توجيه نظام معلومات التوعية الجنسانية وإقامة الشبكات.

٨٢ - **السيدة إليشا** (بنن): قالت إن وفدها يرحب بمعظم التوصيات الواردة في مذكرة الأمين العام عن الوضع في معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث من أجل النهوض بالمرأة. وأضافت أن من الضروري أن يبقى المعهد، بوصفه هيئة فريدة مخصصة، معهداً مستقلاً. وإن وفدها يؤيد بقوة تعيين مدير جديد ويؤيد أيضاً إنشاء وظيفة نائب مدير. ومن شأن تخصيص مبلغ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار للمعهد من الميزانية العادية أن يشجع الجهات المانحة على تقديم تبرعات إضافية. ويرحب وفدها أيضاً بمشاركة الدول الأعضاء في مجلس أمناء المعهد، فمن شأن ذلك أن يعزز الشفافية في إدارته.

٨٣ - وانتقلت إلى الكلام عن النهوض بالمرأة في بلدها هي فقالت إن بنن مجتمع أبوي يحكمه القانون العرفي، وما يقرر وضعَ المرأة فيه هو أسرتها وأبوها، وأنشطتها الفنية. غير أن تطبيق الديمقراطية على الهياكل السياسية سمح بظهور حركة نسائية وتمكنت بضع نساء من الحصول على مراكز ذات مسؤولية، وإن كان ذلك في اتخاذ القرارات في الموارد الإنتاجية وفي السياسة فقط.

٨٤ - وقالت إن النهوض بالمرأة في بنن محدود بالممارسات الثقافية التقليدية وعبء الأعمال المترلية وارتفاع نسبة تسرب البنات من المدارس. والعمل جارٍ الآن في كثير من مشاريع التنمية ومشاريع رفع مستوى الوعي، لكن من الصعب إحداث تغييرات دائمة دون بذل جهود مستمرة. وقد دفعت الجمعيات النسائية والمجتمع المدني باتجاه اعتماد قانون الأشخاص والأسرة في حزيران/يونية ٢٠٠٢، وهذه وثيقة تعتبر مَعْلَماً يتفق أساساً مع أهداف الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المراة. وقالت إن القانون لا يرقى إلى درجة الكمال؛ وستقدم الجمعيات النسائية إلى المحكمة الدستورية مواد منه تعتبرها تمييزية، لكنه ساعد على تمهيد الطريق لتحسين حياة المرأة.

٨٥ - ستكون النساء في النهاية هن المحررات لأنفسهن. ولذلك، ينبغي - في الوقت الذي تُعَلَّم فيه النساء كيف يمكِّنَّ أنفسهن - التوكيد أيضاً على تعليم البنات. وقالت إن حكومتها ملتزمة بإبقاء البنات في المدارس لكي يتمكَّنَّ من تولّي شؤون مستقبلهن ويساعدن على الحد من الفقر الذي يعوق تمكين المرأة.

٨٦ - وقالت أيضاً إن المناقشة السنوية للنهوض بالمرأة بينت أنه لم يتغير شيء يذكر، لكنها تأمل أن يصبح من الممكن - بالمساعدة المستمرة الآتية من الشركاء في التنمية - تسريع النهوض بالمرأة في بلدها.

٨٧ - **السيدة راميرز** (كوستا ريكا): قالت إن وفدها يعلِّق أهمية بالغة على بقاء معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث من أجل النهوض بالمرأة قائماً، باعتباره واحداً من ثلاث وكالات للأمم المتحدة فقط توجد مقارُّها في البلدان النامية، ورحبت بتقرير الفريق العامل.

٨٨ - **السيدة أيوسو** (الأرجنتين): قالت إن وفدها فوجئ عندما علم بإصدار مذكرة الأمين العام عن وضع المعهد. ولتجنُّب الآثار المترتبة في الميزانية العادية والتي تقدر بمليون دولار، تقرر أن يعمل الفريق العامل المنشأ بموجب قرار الجمعية العامة ١٢٥/٥٦ دون دعم من الأمانة العامة. لذلك، كان من المستغرب أن يقدم الأمين العام تقيماً لتوصيات الفريق العامل، مع أن الأمانة العامة لم تشارك في أعماله.

٨٩ - وقالت إن وفدها يعتقد بأن توصيات الفريق العامل توفر حلاً واقعياً لأزمة المعهد. وعندما تنظر الجمعية العامة في التكاليف التي ينطوي عليها الإبقاء على المعهد يجب أن تأخذ في اعتبارها أن المعهد هو الهيئة الوحيدة من هيئات الأمم المتحدة التي تتمثل ولايتها في دراسة القضايا الجنسانية. وسيجد المجتمع المدني من الصعب عليه أن يفهم أن الأمم المتحدة ستوقف البحوث الجيدة في الجنسانية لمجرد أسباب تتعلق بالميزانية. وهي، لذلك، تحث الدول الأعضاء على تأييد توصيات الفريق العامل، وتحث الأمانة العامة على تنفيذ تعليماته بكفاءة.

٩٠ - **السيد أموروس نونييز** (كوبا): أشاد بحكومة الجمهورية الدومينيكية على جهودها المبذولة لصالح المعهد، وأيد توصيات الفريق العامل.

٩١ - **السيدة حنان** (مديرة شعبة النهوض بالمرأة): ردَّت على ممثلة فنزويلا فقالت إن نظام معلومات الوعي الجنساني وإقامة الشبكات بحاجة إلى خبرة وموارد.

٩٢ - **السيدة بوتشي** (المديرة المؤقتة لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث من أجل النهوض بالمرأة): قالت إن نظام معلومات الوعي الجنساني وإقامة الشبكات كان في مراحله الأولى لدى تدقيق حسابات المعهد ونظر الفريق العامل فيه. والآن انتهت المرحلتان الأولى والثانية وما يلزم الآن ليس إعادة توجيه للمعهد بقدر ما هو تعزيز موارده الفنية ودرايته بغية المضي قدماً إلى المراحل اللاحقة.

٩٣ - **السيدة كيسلنجر** (فنزويلا): قالت إن من شأن الدول الأعضاء أن تقرر مستقبل نظام معلومات الوعي الجنساني وإقامة الشبكات، الذي يحتاج إلى مناقشة دقيقة.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/١٠.